

مخضر مستنسخ غير منقح

## لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

الجلسة ٧١١

الاثنين، ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، الساعة ١٠/٠٠

فيينا

الرئيس: السيد سيرجيو ماركيڤيو (إيطاليا)

وأرجو تنبيهكم إلى أنه ثمة جدولاً لتنظيم الأعمال مؤقتاً في مرفق هذه الوثيقة.

هل تعتمدون جدول الأعمال هذا إن لم يكن هناك اعتراض عليه؟

هل اطلعتم على جدول الأعمال؟ أي اعتراض عليه؟ لا.

إذاً تقرر اعتماده.

حضرات المندوبين، أود أن أبلغ اللجنة الفرعية هذه بأني تلقيت رسائل من أذربيجان وبوليفيا وإسرائيل وتونس واليمن تطلب فيها جميعاً المشاركة في جلساتنا كدول مراقبة. ولذا أقترح عليكم عملاً بالممارسة المعهودة حتى الآن أن ندعو تلك الوفود إلى حضور هذه الدورة ومخاطبة اللجنة الفرعية حسب الاقتضاء. وهذا طبعاً لا يمس بأي طلبات أخرى من هذا النوع قد تقدّم إلينا كما أنه لا

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

الرئيس: صباح الخير، حضرات المندوبين. يسعدني ويشرفني أن أرحّب بكم جميعاً في مركز فيينا الدولي وأعلن الآن افتتاح الدورة الرابعة والأربعين والجلسة ٧١١ للجنة الفرعية القانونية المنبثقة من لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

إقرار جدول الأعمال

الرئيس: حضرات المندوبين، أمامكم جدول الأعمال المؤقت عن هذه الدورة لكي تقرّوه وتعتدوه. وهو وارد في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.253. وجدول الأعمال المؤقت هذا أعدّ على أساس الاتفاق الذي تم التوصل إليه في دورة اللجنة المنعقدة في عام ٢٠٠٤ وصادقت عليه الجمعية العامة لاحقاً في القرار ١١٦/٥٩.

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداءً من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقّحة، بدلاً من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالانكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقّحة أو مراجعة.

كما إن التصويبات لا تدخل إلاً على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحضر المراد تصويبه وترسل موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، إلى رئيس دائرة إدارة المؤتمرات: Chief, Conference Management Service, Room D0708, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.



المنظمات الحكومية من اعلان قبولها للحقوق والواجبات المترتبة عليها. بموجب هذه المعاهدات، يتعين على أغلبية الدول الأعضاء في تلك المنظمات أن تكون دولا متعاقدة وأطرافا متعاقدة في هذه المعاهدات. ومن الواضح فعلا أن هذين الجانبين مترابطان ترابطا وثيقا بينهما.

ومن هذا المنطلق فإن القرار ١١٦/٥٩ الذي اعتمده الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، يحث الدول التي لم تصبح أطرافا بعد في المعاهدات الدولية التي تحكم استخدامات الفضاء الخارجي بحثها على بدء التفكير في التصديق على تلك المعاهدات أو الانضمام إليها بالاضافة إلى ادماجها في قوانينها الوطنية.

كما إن هذا القرار يطلب من الأمين العام أيضا أن يوجه إلى وزراء خارجية الدول غير الأطراف في تلك المعاهدات الرسالة والوثيقة التي اعتمدهما لجنتنا الفرعية القانونية والتي فيها يشجع تلك الدول على المشاركة في تلك المعاهدات مع توجيهه أيضا رسالة مماثلة إلى المنظمات الحكومية التي لم تعلن بعد عن قبولها للحقوق والواجبات المترتبة على هذه المعاهدات من أجل تشجيعها على ذلك.

وهنا يسعدني أن أبلغكم بأن مثل هذه الرسالة وجهت إلى الحكومات المعنية والمنظمات الحكومية المعنية ويبدو أن ثمة ردودا مشجعة بدأت الأمانة تتلقاها.

ومن جهة أخرى، فإن البند الخاص بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها بند سيظل يُبحث كبنود معتاد في جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية والفريق العامل المعني بهذا البند سيجتمع مجددا ويدعى إلى الانعقاد في هذه الدورة أيضا. كما إننا سنبحث ونستعرض ضرورة وجدوى تمديد ولاية هذا الفريق العامل بعد انتهاء هذه الدورة.

وأذكركم، حضرات المندوبين، بأن الجمعية العامة اعتمدت أيضا القرار ١١٥/٥٩ حول تطبيق مفهوم الدولة

يستتبع أي قرار تتخذه اللجنة بكامل هيئاتها حول وضع المراقب. فهذه دعوة عهدنا أن نتوجه بها إلى هذه الوفود على سبيل المجاملة.

تقرّر ذلك إذاً.

حضرات المندوبين، مدير مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي، حضرة المدير، أيها الزملاء والأصدقاء، خلال السنوات الماضية بدأت اللجنة الفرعية القانونية تقييم وتقدير عدة من البنود الهامة جدا من جدول أعمالها.

بدءا من وضع وتطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس الخاصة بالفضاء الخارجي، وعلى مدى ثلاث سنوات قامت اللجنة الفرعية القانونية بالتفكير في العراقيل الهامة التي ظلت تعيق القبول العالمي لمعاهدات الأمم المتحدة الخاصة بالفضاء خاصة من جانب الدول التي ليست لها أنشطة فضائية. وهذه العقبات والعراقيل ما زالت تستحق انتباهها مناسبا من لجنتنا. ولعلكم تذكرون أن اللجنة الفرعية القانونية أقرت في العام الماضي نص رسالة نموذجية يمكن للأمين العام أن يتوجه بها إن أراد إلى وزراء خارجية الدول التي لم تنضم بعد كطرف إلى معاهدات الأمم المتحدة الخاصة بالفضاء الخارجي.

كما ان لجنتنا أقرت نص رسالة مماثلة توجه إلى المنظمات الحكومية التي تقوم بأنشطة فضائية ممن لم يعلن بعد قبوله للحقوق والواجبات المترتبة على مختلف المعاهدات الفضائية.

ولذا أود الآن أن أسترعي انتباهكم حالا إلى أهمية قبول المنظمات الحكومية التي تقوم بأنشطة فضائية، معاهدات الأمم المتحدة الفضائية. فالمعاهدات هذه التي تنص على مثل هذا القبول هي الاتفاق الخاص بانقاذ رواد الفضاء والاتفاقيات الخاصة بالمسؤولية الدولية وتسجيل الأجسام التي تطلق في الفضاء الخارجي. وبغية تمكين هذه

وأشكر نيجيريا أيضا على استضافتها ورشة عمل عام ٢٠٠٥ لقانون الفضاء في أوجا بين ١٤ و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام.

أما بالنسبة لبعض ما يتعلق ببنود جدول الأعمال المعتادة، فأذكركم بأن اللجنة الفرعية عليها أن تتابع بحثها لموضوع ترسيم حدود الفضاء الخارجي وتعريفه وكذلك موضوع طابع واستخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض على أن تجدد انعقاد فريقها العامل حول هذا الموضوع لكي يكتفي بأن يبحث المسائل الخاص بتعريف وترسيم حدود الفضاء الخارجي.

أما بالنسبة لمجموعة البنود المدرجة في جدول أعمال اللجنة الفرعية مما عرف بأنه قضايا منفردة أو بنود منفردة تناقش، فإننا سنبحث في هذا الإطار ونواصل بحثنا لموضوع النظر أو امكانية تعديل المبادئ الخاص باستخدام مصادر الطاقة النووية وكذلك مسودة المشروع الأولي للبروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالأرصدة الفضائية وانطباق هذا على اتفاقية المصالح الدولية في المعدات المتقلة. وبالنسبة لهذا الموضوع، سنعمل على نتائج المشاورات التي جرت في إطار الفريق العامل الخاص المفتوح العضوية الذي تابع بين الدورتين الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين للجنة موضوع بحث ملاءمة كون الأمم المتحدة هي السلطة المشرفة على هذا الموضوع. وسنعمل أيضا على نتائج الفريق العامل المعني بهذا الموضوع الذي سنجدد انعقاده.

وفي إطار خطة العمل الجديدة الممتدة على ثلاث سنوات، بدأت اللجنة الفرعية القانونية في العام الماضي تبحث ممارسات الدول والمنظمات الدولية في مجال تسجيل الأجسام الفضائية. وهنا أشدد على مدى أهمية هذه المعلومات الخاصة بالممارسة المتبعة، خاصة بالنسبة لهيئة قانونية كالجنتنا الفرعية وذلك لتمكيننا من تحليل وتقدير انطباق معاهدات الفضاء الحالية، خاصة اتفاقية التسجيل لعام ١٩٧٥.

المطلقة مع مصادقتها على التوافق في الرأي الذي توصلت إليه اللجنة الفرعية القانونية حول مشروع القرار خلال دورتها الثالثة والأربعين.

ونعلم جميعا أن هذا القرار لا يمثل تفسيراً أو تعديلاً لاتفاقية التسجيل المبرمة في عام ١٩٧٥ أم اتفاقية المسؤولية المبرمة في عام ١٩٧٢. وإنما هو مجرد قرار ييسر تطبيق هاتين الاتفاقيتين بأن يوصي الدول أولاً بأن تفكر في سنّ وتطبيق القوانين الوطنية التي تسمح ب... وتتخذ الترتيبات المناسبة لمواصلة الاشراف على الأنشطة في الفضاء الخارجي، وهي الأنشطة التي تقوم بها الهيئات غير الحكومية الخاضعة للولاية القضائية لتلك الدول، وثانياً، فإن هذا القرار يذكّر بضرورة أن تفكر الدول فعلاً في إبرام اتفاقات تتعلق بعمليات اطلاق مشتركة أو برامج تعاونية مشتركة. وأخيراً، هناك توصية موجهة إلى الجنتنا: لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تدعو الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات طوعية حول ممارساتها الحالية الخاصة بنقل ملكية الأجسام الفضائية الموجودة على مدار بغية تحقيق توحيد هذه الممارسات إن أمكن.

حضرات المسندوين، أما بالنسبة لبند جدول الأعمال الخاص بالمعلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء، فلعلكم تعرفون أن لجنتنا أوصت بهذه الممارسة بسبب نتائجها الفعلية. ومع ذلك، فقد سجلنا أيضا انخفاضاً في حضور ومشاركة عدد من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية التي لها وضع المراقب الدائم لدى اللجنة، وأقصد مشاركة هذه كلها في أعمال اللجنة الفرعية القانونية. ولذا، فعلياً ربما أن نفكر في إقرار توصيات معينة في هذا المجال.

وفي إطار هذا البند ذاته، أود أن أعرب عن تقديري للبرازيل وامتناني له على كونه عقد ورشة عمل ثالثة حول قانون الفضاء حققت نتائج مبهرة.

على ثقة من أننا سنعمل بروح من التعاون لتحقيق النتيجة المتوخاة منه. وشكرا.

حضرات المندوبين، أود الآن أن أنتقل إلى بحث أكثر تفصيلا لبرنامج عملنا خلال هذه الدورة.

في ضوء جدول الأعمال الذي اعتمده لتوّه فإن دورتنا هذه للجنة الفرعية القانونية يتوقع منها أن تبحث البنود الأربعة الآتية على أنما بنود عادية من جدول الأعمال وذلك مع مراعاة شواغل جميع الدول وخاصة الدول النامية.

وأول هذه البنود المعتادة البند ٣ من جدول الأعمال، أي التبادل العام في الآراء. أما البند الثاني المعتاد فهو البند ٤، أي حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.

أما بالنسبة لهذا البند ٤، فلعلكم تذكرون، حضرات المندوبين، أن الجمعية العامة في الفقرة ٧ من القرار ١١٦/٥٩ ذكرت أن اللجنة الفرعية القانونية ستحدد انعقاد فريقها العامل المعني بهذا الموضوع وستنظر في مدى الحاجة إلى تمديد ولاية هذا الفريق العامل بعد الدورة الحالية للجنة الفرعية. وفي الدورة الأربعين المنعقدة في عام ٢٠٠١، وافقت لجنتنا الفرعية على أن تشمل مناقشات الفريق العامل حالة المعاهدات واستعراض تنفيذها والعراقيل التي تعترض سبيل قبولها عالميا بالاضافة إلى النهوض بالقانون الفضائي والترويج له خاصة من خلال برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

وفي الدورة الحادية والأربعين من عام ٢٠٠٢، وافقت اللجنة الفرعية على قيام الفريق العامل أيضا باستعراض وبحث أي مواضيع جديدة مماثلة قد تطرح في مناقشات الفريق شريطة أن تندرج تلك المواضيع والقضايا في سياق ولايته الحالية.

وعلى اللجنة الفرعية هذا العام أن تنشئ فريقا عاملا وفقا لخطة العمل التي اعتمدها هي نفسها، وأنا على ثقة من أن هذه عملية ستكون مثمرة جدا ولو أدت إلى مجرد تحديد وإبراز الشغرات القانونية التي تؤثر على المعاهدات الحالية.

تعليقي الأخير ينصبّ على البنود الجديدة التي ستبحثها اللجنة الفرعية في الأعوام القادمة. يبدو لي أن علينا ربما أن نبذل جهدا لكي ندرج بنودا جديدة في جدول أعمال اللجنة الفرعية، وذلك مع مراعاة التشكيلة الواسعة من المقترحات التي قدّمتها الدول الأعضاء وعلينا ألا ننسى أن هذه اللجنة الفرعية القانونية هي الهيئة المختصة المعنية لا بمجرد تقدير أبعاد القوانين المنطبقة على حماية الفضاء من موضوع الأنقاض الفضائية وإنما أيضا بسبب ما جرى في السنوات الأخيرة من عملية تسويق الأنشطة الفضائية.

وهنا علينا أن نتغلب بروح التعاون على كل الصعوبات التي اعترضت حتى الآن اتفاقنا على المواضيع الجديدة الواجب بحثها.

ومن هذا المنطلق، أظن أن أعمال اللجنة الفرعية القانونية ينبغي أن تعكس بشكل أفضل الأهداف والأولويات التي تتوخاها وتسعى إليها منظومة الأمم المتحدة ككل. وهنا علينا أن نبرز الأبعاد القانونية لكل الأنشطة الفضائية التي تساند تحقيق التنمية المستدامة للجميع. ولذا فإنه أولي انتباه خاص خلال السنوات القليلة الماضية إلى مساهمة لجنتنا الفرعية في التقدم المحرز تطبيقا لتوصيات مؤتمر اليونسيس الثالث.

ودور اللجنة الفرعية القانونية لم ينته قطعا؛ فهي ما زالت تمثل المنتدى الأنسب الذي يقدر فائدة وجدوى قانون الفضاء الدولي وتطويره.

في الختام، أعرب عن تقدير جميع الوفود ومدير وموظفي مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي وأنا

وسيوصل الفريق العامل بجنه للتلخيص التحليلي للردود التي تم تلقيها من الدول الأعضاء على هذا الاستبيان كما وردت في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.249 والضميمة الأولى.

كما إن الفريق العامل سيبحث الوثيقة A/AC.105/849 وعنوانها: تحليل تلخيص للردود المتأتية على الاستبيان الخاص بالمواضيع القانونية الممكنة الخاصة بالأجسام الفضائية الجوية وأفضليات الدول الأعضاء وذلك بغية تيسير التوصل إلى اتفاق حول هذا البند.

كما إن على اللجنة الفرعية أن تبحث موضوعين منفردين، بندين منفردين تناقشهما. أولهما، البند ٧ من جدول الأعمال، أي استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وامكان تنقيحها، والموضوع الثاني المنفرد هو البند ٨ من جدول الأعمال، أي النظر في المشروع الأولي للبروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية المرفق بالاتفاقية المتعلقة بالضمانات الدولية على المعدات المنقولة التي فتح باب التوقيع عليها في كيب تاون في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وهناك بندان فرعيان منبثقان من هذا البند، أولاً، الاعتبارات المتصلة بإمكانية قيام الأمم المتحدة بمهام السلطة الإشرافية بمقتضى البروتوكول المقبل، وثانياً (ب) الاعتبارات الخاصة والمتصلة بالعلاقة بين أحكام البروتوكول المقبل وحقوق الدول والتزاماتها بمقتضى النظام القانوني المنطبق على الفضاء الخارجي.

وفي القرار ١١٦/٥٩، وافقت الجمعية العامة على أن تجدد اللجنة الفرعية القانونية انعقاد فريقها العامل لبحث المسائل المذكورة في البندين الفرعيين ٨ (أ) و ٨ (ب) على حدة.

وفي القرار ذاته، صادقت الجمعية العامة على توصية لجنتنا الفرعية القانونية القاضية بإنشاء فريق عامل خاص مفتوح العضوية يتابع بين الدورتين الثالثة والأربعين

أما البند الثالث العادي فهو البند ٥ من جدول الأعمال وهو بعنوان: معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء. وفي إطار هذا البند، فإن المنظمات الدولية مدعوة إلى إبلاغ اللجنة الفرعية في تقرير عن أنشطتها المتصلة بقانون الفضاء. والتقارير التي تلقيناها من هذه المنظمات الدولية بحلول ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ واردة في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.254 والضميمة الأولى (Add.1). أما التقارير التي تم تلقيها بعد ٩ آذار/مارس فستكون متاحة لكم في ورقة قاعة المؤتمرات رقم ٥ (CRP.5).

وكما سبق وقلت في بياني، فإن الجمعية العامة في قرارها ١١٦/٥٩ وافقت على أن تقوم اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الحالية بتناول موضوع مستوى مشاركة الهيئات والكيانات التي لها وضع المراقب الدائم لدى اللجنة على أن تقدم تقريرها إلى اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين حول وسائل تحسين مشاركة هذه في أعمال اللجنة الفرعية.

أما البند الرابع المعتاد من جدول الأعمال فهو البند ٦، أي المسائل المتصلة بما يلي: (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛ (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات. وفي القرار ١١٦/٥٩ ذكرت ولا حظت الجمعية العامة أن اللجنة الفرعية القانونية ستحدد هذا العام انعقاد فريقها العامل المعني بهذا البند على ألا يبحث إلا المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده. وأمام اللجنة الفرعية الضممتان الحادية عشرة والثانية عشرة المرفقتان بالوثيقة A/AC.105/635 على شكل استبيانات حول القضايا القانونية الممكنة المتصلة بالأجسام الفضائية الجوية: ردود من الدول الأعضاء. وفي هذه الوثيقة ستة ردود إضافية تلقتها الأمانة بعد ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

اطار بند جدول الأعمال هذا حال انشاء الفريق العامل طبعا.

وأخيرا، وكما أبرزت من قبل، فعلى اللجنة الفرعية أن تبحث مقترحاتها التي تُعرض على لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية حول البنود الجديدة التي ينبغي بحثها في اطار خطط العمل أو بحثها على شكل بنود منفردة وقضايا منفردة تناقش في دورة اللجنة الفرعية القانونية في الدورة الخامسة والأربعين في عام ٢٠٠٦.

حضرات المندوبين، وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، علينا أن نجدد انعقاد الفريق العامل المعني بالبند ٤ من جدول الأعمال، أي حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقه. والفريق العامل المعني بالبند ٤ ترأسه خلال الدورة السابقة السيد فاسيليوس كاسابوغلو من اليونان الذي أدار عمله بجدارة. ومن سوء الحظ أن السيد كاسابوغلو لن يتمكن من الانضمام إلى دورة اللجنة الفرعية القانونية هذه إلا في الأسبوع القادم على ما نأمل. وتبعا فإن المشاورات غير الرسمية ينبغي أن تبدأ بين الوفود لإيجاد مرشحين يتأسسون هذا الفريق العامل خلال هذه الدورة، دورة اللجنة الفرعية القانونية بهدف اقتراح مرشح في أقرب فرصة ممكنة.

هل توافق اللجنة الفرعية على ذلك؟

لا أرى أي اعتراض.

إذا، تقرر الأمر على هذا النحو.

هل لي أن أقترح أن نعيد انشاء الفريق العامل إلى أن يتم اتخاذ قرار بشأن رئاسته.

لا أرى أي اعتراض.

إذا، تقرر الأمر على هذا النحو.

علاوة على ذلك، ووفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، فإن اللجنة الفرعية القانونية ستعقد اجتماعا هذا

والرابعة والأربعين للجنة الفرعية بحث موضوع مدى ملاءمة قيام الأمم المتحدة بمهام السلطة الإشرافية.

وذكرت الجمعية العامة ضرورة أن يقدم الفريق العامل الخاص تقريراً بما في ذلك نص مشروع قرار إلى اللجنة الفرعية لتبحثه في هذه الدورة. والفريق العامل الخاص المفتوح العضوية عمل فعلا بين الدورتين وأُتيح تقريره لجميع الوفود في الواقع كما هو وارد في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.256.

وستتابع اللجنة الفرعية أيضا بحثها للبند ٩ من جدول الأعمال، أي ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية. وذلك في اطار خطة العمل المتعددة لأربع سنوات وهي خطة تغطي السنوات من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٧. وفي القرار ١١٦/٥٩، وافقت الجمعية العامة على أن تنشئ اللجنة الفرعية القانونية في هذه الدورة فريقا عاملا وذلك وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة. ووفقا لخطة العمل تلك، فمن شأن الفريق العامل خلال هذه الدورة، أن يبحث التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية حول ممارساتها الخاصة بتسجيل الأجسام الفضائية.

ولذا، أدعو جميع الوفود إلى إبلاغ اللجنة الفرعية في تقارير بممارساتها الخاصة بتسجيل الأجسام الفضائية. وهذه التقارير التي تتاح للأمانة ستكون متاحة على شكل ورقات قاعة مؤتمر (CRPs).

ويسعدني أن أسجل هنا، أنه بناء على أحد الطلبات التي قدّمها أحد الزملاء في الدورة السابقة، فإن مكتب شؤون الفضاء الخارجي أعدّ وثيقة أساسية إعلامية تنطلق من العرض الذي قدّمته الأمانة آنذاك حول تسجيل الأجسام الفضائية التي تطلق في الفضاء الخارجي. وهذه الوثيقة الأساسية أُتيحت للوفود على شكل الوثيقة A/AC.105/C.2/L.255 وذلك تيسيرا لعمل الفريق العامل في

التشبيكية الذي أدار باقتدار عمل الفريق العامل في الدورة الأخيرة.

لا أرى أي اعتراض.

إذاً، تقرر الأمر على هذا النحو.

وأهتئ السيد كوبال وأتمنى له كل التوفيق في عقد اجتماعاته الناجحة خلال هذه الدورة للجنة الفرعية القانونية.

وأخيراً، وفقاً لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة، فإن اللجنة الفرعية القانونية ينبغي أن تنشئ الفريق العامل المعني بالبند ٩: ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية.

أقترح أن تجرى المشاورات غير الرسمية بين الوفود حول مرشح رئاسة هذا الفريق العامل وأقترح أن تستمر هذه المشاورات من أجل ترشيح أو التقدم باقتراح مرشح لرئاسة هذا الفريق العامل في أقرب فرصة ممكنة. هل توافقون على ذلك؟

لا أرى أي اعتراض.

إذاً، تقرر الأمر على هذا النحو.

أقترح السيد الموقر مندوب السويد لرئاسة هذا الفريق العامل وأتقدم للسيد كلاس بالتهنئة وأتمنى له كل التوفيق في اجتماعاته التي سيعقدها هذا الفريق العامل خلال الأيام القادمة.

السادة المندوبون الموقرون، أود أن أقول بضعة كلمات حول استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة للجنة الفرعية القانونية. لعلكم تتذكرون ووفقاً للممارسات المعهودة عبر السنوات الماضية، فإن اللجنة الفرعية القانونية قد وافقت على وضع برنامج عمل مرن كي يكون أساساً لعمل هذه اللجنة. ومرة أخرى أقترح لهذه اللجنة الفرعية

العام للفريق العامل المعني بالبند ٦ للنظر فقط في الموضوعات المتصلة بترسيم حدود الفضاء الخارجي. الفريق العامل المعني بالبند ٦ قد ترأسته خلال الدورة الأخيرة السيدة ديبورا سالغادو كامبانيا من إكوادور، والتي أدارت عمل هذا الفريق العامل باقتدار. للأسف، فإن السيدة سالغادو كامبانيا لن تستطيع مواصلة رئاسته للفريق العامل.

وعلى ذلك، أقترح أن تبدأ المشاورات غير الرسمية بين الوفود الأعضاء في مجموعة أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي حول ترشيحات رئاسة هذا الفريق العامل بهدف اقتراح مرشح لرئاسة الفريق العامل في أقرب فرصة ممكنة.

هل توافق اللجنة الفرعية على هذا الاقتراح؟

لا أرى أي اعتراض.

إذاً، تقرر الأمر على هذا النحو.

هل لي أن أقترح أيضاً أن نعيد انشاء الفريق العامل إلى أن يتم اتخاذ قرار بشأن رئاسته؟

لا أرى أي اعتراض.

إذاً، تقرر الأمر على هذا النحو.

ووفقاً لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩ فإن اللجنة الفرعية القانونية ينبغي لها أن تعقد من جديد اجتماعاً للفريق العامل المعني بالبند ٨ لدراسة مشروع البروتوكول الأولي للموضوعات المتعلقة بالموجودات الفضائية الملحقة بالاتفاقية الملحقة بالاتفاقية المتعلقة بالضمانات الدولية والمعدات المنقولة والتي فُتح باب التوقيع في كيب تاون، جنوب أفريقيا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. ينبغي لهذا الفريق العامل أن ينظر في المسائل المتصلة بالبند ٨ (أ) و ٨ (ب) كل على حدة.

وهل لي أن أقترح إعادة انشاء الفريق العامل لهذا الغرض تحت رئاسة السيد فلاديمير كوبال من الجمهورية

وأود أن أذكركم بدءاً من الساعة الرابعة بعد الظهر ستكون هناك ندوة حول التطورات الأخيرة في الاستشعار عن بعد ومدى الرغبة في استعراض مبادئ الأمم المتحدة لعام ١٩٨٦ المتعلقة بالاستشعار عن بعد للأرض من الفضاء الخارجي. وسوف تعقد هذه الندوة في نفس هذه القاعة. وهذه الندوة يتم تنظيمها بشكل مشترك من قبل المعهد الدولي لقانون الفضاء والمعهد الفلكي الدولي والمركز الأوروبي لقانون الفضاء.

كذلك أود أن أحيط الوفود علماً بأنه في الساعة السادسة من بعد الظهر، وبعد الندوة، سيكون هناك حفل استقبال ينظمه المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء في قاعة موتسارت في مطعم مركز فيينا الدولي والموجود في الطابق الأرضي من المبنى F.

وصباح الغد سنتناول مرة أخرى التبادل العام لوجهات النظر، وبعد ذلك سواصل عملنا حول البند ٤، وهو وضع تطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس المعنية بالفضاء الخارجي. وإذا سمح الوقت، فإن الفريق العامل المعني بالبند ٤ قد يعقد اجتماعه الأول.

هل هناك أي أسئلة أو تعقيبات تتعلق بهذا الجدول الزمني الذي أشرت إليه الآن؟  
لا أرى.

إذاً، سنعمل وفقاً لهذا الجدول الزمني.

**تبادل عام للآراء (البند ٣ من جدول الأعمال)**

**الرئيس:** السادة المندوبون الموقرون، أقترح عليكم الآن أن نبدأ بالبند ٣ من جدول الأعمال، التبادل العام للآراء.

المتحدث الأول على قائمتي هو السيد الموقر مندوب الغرولاك من بوليفيا.

أن تعتمد تنظيمًا مرناً مماثلاً لعملها لكي يكون أساساً لتنظيم عمل الدورة الحالية.

لا أرى أي اعتراض.

إذاً، تقرر الأمر على هذا النحو.

السادة المندوبون الموقرون، كما كان الحال في السنوات الماضية، إلا إذا ما تم الاتفاق على خلاف ذلك، فسوف نجتمع كل يوم في نفس هذه القاعة في تمام الساعة العاشرة صباحاً في الجلسة الصباحية والثالثة بعد الظهر بالنسبة للجلسات المسائية.

وفيما يتعلق بجدول الاجتماعات وتخصيص الوقت حول كل بند من بنود جدول الأعمال، فأود أن أسترعي انتباه حضراتكم إلى جدول الأعمال الأولي والسواردي المرفق بالوثيقة A/AC.105/C.2/L.253 وقد تم إدراج جدول زمني لمدة أسبوعين، وقد جاء ذلك في الصفحتين الأخيرتين من الوثيقة L.253، مساعدة اللجنة الفرعية في تخطيط عملها. وأطلب تعاون الوفود في اعتماد نهج مرّن في أقرب فرصة ممكنة بالنسبة لهذا الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال وأحثّ إلى اهتمام خاص بالاعلانات التي يتقدم بها الرئيس والتي سوف ترد في الجريدة اليومية في هذا الشأن. وأود أن أطلب اليكم أيضاً لكي نضمن أفضل استخدام للوقت المخصص لاجتماعنا، أن تقوم الوفود التي تنوي الإدلاء ببيانات أو تقديم عروض تحت أي بند من البنود في الاجتماعات الخاصة، أن تنسق خططها مع الأمانة في أقرب فرصة ممكنة.

وبعد قولي هذا، أود أن أوضح الجدول الزمني المؤقت خلال الاجتماعات الثلاثة القادمة.

هذا الصباح سوف نبدأ بتبادل عام لوجهات النظر، وبعد الظهر سواصل تبادل الآراء، وإذا ما سمح الوقت، سنبدأ في النظر في البند ٤ حول وضع وتطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس المعنية بالفضاء الخارجي.



ونحن سنواصل العمل من أجل الإعداد لهذا المؤتمر والذي سيعقد في سنتياغو، شيلي، في آذار/مارس ٢٠٠٦، في إطار معرض الفضاء.

نود أن نؤكد من جديد التزامنا بالعمل من أجل التنفيذ الكامل والتام لمعاهدات الأمم المتحدة الخمس وذلك لكي تنضم كافة الدول لهذا الصك في المستقبل القريب، الأمر الذي سيجعل من هذه المعاهدات معاهدات عالمية. ومن الضروري أن نهض بالقبول العام وتوقيع وتجديد هذه المعاهدات الخاصة بالأمم المتحدة.

أما فيما يتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض فإن مجموعة أمريكا اللاتينية تود أن تعيد تأكيد موقفها فيما يتعلق باستغلال هذا المورد الطبيعي المحدود والذي يجب أن يتاح لكافة البلدان بغض النظر عن مستوى تنميتها أو تكنولوجياتها في الوقت الراهن. إن هذا المورد الطبيعي الفريد، وهو المدار الثابت بالنسبة للأرض، يجب أن يستغل بشكل منصف دون أن يؤخذ بعين الاعتبار الموقف الجغرافي والاستراتيجي لبعض البلدان.

أما فيما يتعلق بمفهوم توحيد القانون الخاص من قبل اليونيدروا والمتصل بالمصالح الضمانية والمعدات المنقولة والبروتوكول الخاص بالموجودات الفضائية، فإن مجموعة الغرولاك ترى أنه من الضروري أن يتم التأكد من أن القانون الدولي العام يجب أن يسود في كل الخطوات وذلك بالنسبة لأي من هذه التطورات.

ونحن نشارك في عمل البروتوكول الخاص بالموجودات الفضائية ونود أن نذكر بأنه ينبغي لكافة البلدان أن يكون لها وصول منصف ومتساو بالنسبة لهذا المورد.

**الرئيس:** شكرا لهذا البيان. وكما أكدتم فإن التعاون الدولي فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بالفضاء الخارجي يكتسي أهمية قصوى.

**السيد بازوبيرّي (بوليفيا):** السيد الرئيس، أيها السيدات والسادة، السيد رئيس اللجنة الفرعية القانونية للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، السيد رئيس مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي، السادة ممثلو المنظمات الدولية، أيها السيدات والسادة، نيابة عن دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، أود أن أعرب عن رضانا وارتياحنا لانتخابكم منصب رئيس هذه اللجنة الفرعية القانونية. ونحن على ثقة من أنه تحت قيادتكم فإن هذه الدورة الرابعة والأربعين ستؤج بالنجاح.

كذلك أود أن أهنئ مكتب شؤون الفضاء الخارجي وأحيي العمل الممتاز الذي قام به أعضاء هذا المكتب.

السيد الرئيس، إنه لقد سعدنا بمتابعة تطبيق توصيات مؤتمر اليونسيسيس زائد ٥. وان مجموعة العمل قد عملت بشكل جيد وشاركتنا في هذه المداولات وخاصة تلك البلدان التي شاركت في أنشطة الفضاء الخارجي ولإعداد للمؤتمر القادم المعني بالفضاء الخارجي. ولقد عملنا بجهد للإعداد لهذا المؤتمر ولتطبيق إعلان كارتاخينا. ونحن نشعر بفخر خاص للتعاون والتجانس الذي اتسم به هذا العمل في منطقتنا. كذلك بالنسبة للندوة الخاصة بالشؤون القانونية والمعنية بدول الأمريكتين والتي عقدت في البرازيل.

ولقد تابعنا باهتمام كبير التطورات القانونية فيما يتعلق بدول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

السيد الرئيس، إن غرولاك يسعدنا أن ترى وأن تلاحظ أن وفد اكوادور قد تقدّم باقتراح خلال الدورة الأخيرة للجنة الفرعية العلمية والتقنية للجنة الفضاء الخارجي بعقد مؤتمر للفضاء في الأمريكتين في كيتو، اكوادور، في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٦، والذي سيكون له آثار كبيرة على إضفاء الطابع المؤسسي على هذا القطاع.

والكلمة الآن للسيد المقرر مندوب ألمانيا.

**السيد كراوسي** (ألمانيا): السيد الرئيس، أود أن أضم صوتي لمندوب بوليفيا للإعراب عن ارتياحنا للسيد كوبال والسيد هيديمان لمنصب الرؤساء لمختلف الأفرقة العاملة.

اننا نرحب بخطة العمل للدورة الرابعة والأربعين للجنة الفرعية القانونية وللجهود التي تبذل من أجل النهوض بتطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس المعنية بالفضاء الخارجي.

ان عمل اللجنة الفرعية القانونية من شأنه أن يدعم التطبيق المتجانس لهذه المعاهدات، ونرى أن النتائج التي تم تحقيقها خلال الدورة الثالثة والأربعين كأساس جيد لخطة العمل هذه.

السيد الرئيس، ان وفد بلادي يشعر بارتياح خاص ازاء انشاء الفريق العامل المعني بممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية. ان التطبيق الموحد لاتفاقية التسجيل انما هي ذات أهمية قصوى بالنسبة للأنشطة الفضائية التجارية والتابعة للدول. ونحن على قناعة بأن نتائج الفريق العامل من شأنها أن تؤدي إلى نتائج مفيدة بالنسبة للممارسات في الفضاء. وفي هذا الشأن، نود أن نهنئ مكتب شؤون الفضاء الخارجي للورقة الممتازة التي تم إعدادها حول قيام الدول والمنظمات الدولية بتسجيل الأجسام الفضائية إعداداً لهذه الدورة.

وهناك بند آخر له أهمية عملية بالنسبة لهذه الدورة وهي الدراسات المحتملة للمصالح الضمانية في المعدات المنقولة. وكما هو حال العديد من الدول، فإن ألمانيا تؤيد اليونيدروا في جهودها لوضع صكوك دولية لما يعود بالنفع على التطبيقات الفضائية، وبالتالي فإننا نعلق أهمية قصوى على هذه الدراسة ونؤيد اليونيدروا في مواصلته لعمله حول بروتوكول الفضاء.

السيد الرئيس، ان وفد بلادي يرحب باحتتام عمل المفهوم القانوني للدولة المطلقة واعتماد قرار الجمعية العامة ١١٥/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، والذي أشرت إليه. هذا القرار وأقتبس، ضمن جملة أمور أخرى، يطلب إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن تستغل كافة الموارد المتاحة للأمانة للتقديم للدول بناء على طلبها المعلومات الخاصة بتطبيق قانون الفضاء ارتكازاً على هذه المعاهدات. ان مكتب شؤون الفضاء الخارجي وألمانيا قد اتخذتا خطوات ملموسة في هذا الاتجاه من خلال وضع مذكرة تفاهم تم ابرامها بين مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومعهد قانون الجو والفضاء في جامعة كولونيا، لكي يتم اتاحة نصوص القوانين والتي يمكن أن تكون موردا لتطوير القوانين المتعلقة بالأنشطة الفضائية من أجل صالح البلدان النامية.

وفي هذا الصدد، فإن المعهد المشار إليه آنفا له معرفة ودراية لأنه أصدر مجموعة مسماة قانون الفضاء، النصوص القانونية الأساسية والذي كتبه السيد بوكشتيغل والسيدة بينوكر والسيد هوبر منذ عام ١٩٧٨. وهذه الوثائق تغطي كل الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف والتشريعات الفضائية والتشريعات الخاصة والمتصلة بالفضاء وهي تغطي حوالي ٥٠٠ ٤ صفحات.

أخذنا بعين الاعتبار الموارد المحدودة المتاحة لكل منظمة للاضطلاع بمثل هذه الأنشطة فإن التعاون بين الأوزا وألمانيا وجامعة كولون من شأنها أن تؤدي إلى الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة وتعود بالنفع على كلا الجانبين. وهنا يجب علينا أن نؤكد أن هذا العمل هو عمل أكاديمي بحت ولا يؤدي إلى أي آثار مالية على أي طرف. وهذه الوثائق موجودة في هذا القاعة، وإذا كانت لدى الوفود أي أسئلة، أرجو ألا تترددوا في الاتصال بالسيدة بينكور من الوفد الألماني.

**الرئيس:** شكراً جزيلاً للسيد المقرر مندوب ألمانيا.

تحدد دور هذه السلطة الاشرافية. وهذا دليل على الفعالية والجهود التي بذلها المشتركون في الفريق العامل.

ونحن نرى أن الفضاء إرث مشترك وينبغي أن يعود خيره على الجميع وينبغي أن يحمى من زيادة الحطام الفضائي. ومن ثم فإنه يسعدنا [؟.....؟] في الدور الحيوي للجنة العلمية. والفضاء ينبغي أيضا حمايته من أخطار الأسلحة.

وترى كندا أنه قد آن الأوان لمنع الأسلحة في الفضاء وأن يمتد هذا إلى كل أنواع الأسلحة. وفي هذا الاطار فنحن نؤيد تماما انشاء لجنة مخصصة لمناقشة منع سباق الأسلحة في الفضاء الخارجي وذلك من كل جوانبه وذلك في اطار مؤتمر نزع السلاح.

وندوة عن أمن الفضاء اشترك فيها الاتحاد الروسي وكذلك [؟.....؟] والمؤسسة الكندية قد تم عقد اجتماع لها في جنيف في ٢١ و ٢٢ آذار/مارس من هذا العام وحضرها عدد من الوفود. ونحن نؤيد هذه المبادرة والتي تسهر على توفير الفضاء للاستخدام من جانب الجميع.

وأشكركم يا سيادة الرئيس.

**الرئيس:** شكرا لكندا على هذه المداخلة وعلى الكلمات التي تفوه بها في حق رئيس اللجنة الفرعية والفرق العاملة.

ولدي في القائمة ممثلة الاتحاد الدولي للملاحة.

**السيدة ر. م. راميريز دي أرييلانو** (الاتحاد الدولي للملاحة): أشكركم، يا سيادة الرئيس، وأشكركم على إتاحة الفرصة لي لكي أهنئكم مرة أخرى وأحييكم. وسوف أتلو عليكم النص بالانكليزية وهي اللغة الرسمية للاتحاد والذي كتبه الرئيس بنفسه.

والآن أعطي الكلمة للسيد المقرر مندوب كندا.

**السيدة كابيلاس** (كندا): شكرا سيدي الرئيس.

ان كندا ترحب بالعمل معكم خلال هذه الدورة للجنة الفرعية القانونية. ونحن على ثقة من أننا سنحقق النجاح كما نود أن نهنئ السيد كوبال والسيد هيديمان على انتخابهما.

ان نظم الاستشعار عن بعد وقانونها قد مر عبر البرلمان وأن هذا التشريع من شأنه أن يطوّر تطوير صناعة الاستشعار عن بعد في كندا وضرورة قيام الحكومة بحماية أمنها القومي ومصالحها السياسية. ان تطوير نظم السواتل الخاصة بالاستشعار عن بعد ومعالجة بيانات الاستشعار عن بعد انما تكتسي أهمية قصوى خاصة بالنظر إلى السواتل الخاصة بإرسال البيانات بدقة متناهية.

ان كندا أسعدها أن تتلقى مراسلة الأمين العام والتي تشجع الدول على أن تنضم إلى المعاهدات الدولية في مجال شؤون الفضاء الخارجي. ونحن نؤيد هذا النوع من المبادرة ولقد نفذنا الاطار القانوني الموجود حاليا آخذين في الحسبان الذكرى الأربعين لوضع ميثاق الفضاء، فإننا نؤكد على هذه المبادرة أيضا. وفي الدورة الماضية قد وقفنا على بعض الممارسات المشتركة الخاصة بتنفيذ اتفاقية ١٩٦٧ وكذلك أبرزنا التطورات الخاصة باضفاء الطابع التجاري على أنشطة الفضاء والتي تشكك في بعض التفسيرات لقانون الفضاء والذي ينبغي [؟.....؟].

وتود كندا أن تشكر هولندا على قيادتها الحكيمة للفريق العامل الذي أنشئ في الدورة الماضية للجنة الفرعية وذلك لدراسة الدور المحتمل للأمم المتحدة باعتبارها سلطة اشرافية بمقتضى البروتوكول بشأن المصالح الدولية في المعدات المتحركة. والتقارير يشير إلى آراء الدول وفي الوقت ذاته يحافظ على قدرة الوفود والمرونة التي تتوفر لديهم لكي

وأشكركم يا سيادة الرئيس على حسن انتباهكم.  
الرئيس: أشكر السيدة ممثلة الاتحاد الدولي للملاحة  
على بيانها.

وأعطي الكلمة للمتحدث التالي في القائمة وهو  
السيد ممثل الهند.

**السيدة لو كيش (الهند):** يسعد وفد الهند أن  
تترأسون هذا الاجتماع للجنة الفرعية ويسعدنا أن بقيادتكم  
سوف نحقق تقدماً قيماً في المسائل الواردة في جدول  
الأعمال. وأغتني هذه الفرصة لكي أؤكد لكم تعاوننا  
الكامل ودعمنا في وفد الهند لكم في حسم المسائل الصعبة  
والعويصة التي تستأهل انتباهنا في هذه الدورة.

أود، يا سيادة الرئيس، أن أشرح بإيجاز بعض  
الإنجازات التي أنجزها البرنامج الهندي منذ دورتنا الأخيرة في  
آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٤.

فإطلاق الساتل الذي يعرف بالـ GSLV أو الذي  
يحمل ساتلا للاتصالات قد تم اطلاقه بنجاح في ٢٠  
أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. بهذا الاطلاق، فإننا قد نجحنا في  
الرحلات الثلاث التي قمنا بها حتى الآن. والرحلة الثالثة  
تهدف أساساً إلى دعم شبكة التعليم الساتلية في بلدي كله.  
وهذا البرنامج التطبيقي يهدف إلى ملء الثغرة بين توفير  
المدرسين الكفؤين في المناطق الوعرة والبعيدة وتوفير التعليم  
بصفة عامة في كل أرجاء القطر. وهناك شبكات سوف  
يتم تشغيلها وذلك بعد اطلاق الإيديوسات.

وفي العام الماضي فإننا أطلقنا برنامجاً تطبيقياً آخر  
يسمى بـ VRC وذلك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.  
والـ VRC هذا سوف ينطلق من شبكة فعالة بما إمكانيات  
للحصول على المعلومات الضرورية التي نحتاجها على  
المستوى المحلي والتمكين من التعليم من بعد والتطبيب من  
بعد ودعم اتخاذ القرار من خلال الاتصالات. وقد تم تطبيق

فنيابة عن رئيس الاتحاد الدولي للملاحة، السيد  
تسيمرمان، فإنه يسعدنا أن نهنئكم ونحييكم ونهنئكم على  
العمل الذي سوف تقومون به في هذا الاجتماع.

ونحن كمراقبين في هذه اللجنة نرى أن العمل الذي  
تقوم به هذه اللجنة الفرعية له أهميته القصوى. فمن خلال  
المعهد الدولي للفضاء فإن الاتحاد قد تابع واشترك في مختلف  
الاجتماعات والندوات التي تم عقدها في إطار اللجنة  
الفرعية القانونية. وفي هذا اليوم فإن الندوة التي تتناول  
التطورات الأخيرة والاستشعار عن بعد ومبادئ الأمم  
المتحدة المتعلقة بالاستشعار بعد واستشعار الأجسام  
الأخرى، والذي اشترك فيها المعهد والمركز [؟.....؟]  
سوف تعقد.

ان السيدة أمينة المعهد سوف تقدم تقريراً عن  
قانون الفضاء وتتناول الأنشطة التي تم الاضطلاع بها بالفعل  
في ٢٠٠٤.

ويسعدني، يا سيادة الرئيس، أن أؤكد لكم الدعوة  
التي قدّمها رئيس الاتحاد في الدورة الثانية والأربعين للجنة  
الفرعية العلمية والتقنية للاشتراك في المؤتمر السادس  
والخمسين للملاحة الدولية والذي سوف يعقد في فوكوكا،  
اليابان، في الفترة من ١٧-٢١ تشرين الأول/أكتوبر  
٢٠٠٥. كما إنه من الأهمية بمكان أن نوضح أنه في هذا  
المؤتمر السالف الذكر فإن الحلقة الثامنة والأربعون عن قانون  
الفضاء الخارجي سوف يتم عقدها وسوف يتم تناول  
الموضوعات التالية: اضاء طابع القطاع الخاص على  
الاتصالات؛ الجوانب القانونية لتوسيع نطاق وجود البشر في  
المدار الثابت بالنسبة للأرض وفيما بعده؛ والمسائل القانونية  
المتعلقة بالتطورات في الفضاء، الملاحة والاستشعار عن بعد  
وغيرها وكذلك بعض الأمور الأخرى القانونية.

ويسعدنا أن ندعو أعضاء اللجنة الفرعية للاشتراك  
في هذا المؤتمر العالمي للملاحة.

٢٠٠٤ وذلك من جانب اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ومنظمة البحوث الفضائية الهندية.

وستة مؤتمرات أخرى قد تم تنظيمها في الأسبوع الأخير من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ في منطقة أود أوفو؟ وذلك لمناقشة علوم القمر بما في ذلك المسائل المتعلقة بأصل القمر وموارده.

والرحلة غير المأهولة الهندية للقمر قد استرعت انتباه كل المشتركين في المؤتمر. وفي حزيران/يونيه وانطلاقاً من سياسة الإيسرو لدعم التعاون الدولي بالنسبة للاستخدام السلمي للفضاء الخارجي وارتياحه، فإن جزءاً من قدرات [؟.....؟] وما قد تم تخصيصها للاشتراك الدولي. والاعلان عن هذه الفرصة قد تم واسترعى اهتمام المجتمعات والدوائر العلمية.

ومن خلال عملية التقويم بما في ذلك الدوائر العلمية في بلدنا، فإن ستة صكوك قد تمت صياغتها وتم توفيرها آلياً من خلال الاشتراك وذلك يتم الموافقة عليها وتمويلها من الهيئات الحكومية المختلفة. والوكالة الأوروبية للفضاء قد أعلنت أخيراً عن دعمها لوضع ثلاثة صكوك للاشتراك في هذه الرحلة. ونحن نود أن نشكر الوكالة الأوروبية على توفير هذه المعدات.

ونحن لدينا تعاون طويل الأجل مع اللجنة الأوروبية وكذلك من خلال الإيسا واللجان الأخرى.

والإيسرو أيضاً، أي الوكالة الهندية، قد نظمت مؤتمراً عن التطبيق عن بعد وذلك في الفترة من ١٧ إلى ١٩ آذار/مارس في هذا العام في منطقة بنغالور. وهذا المؤتمر قد وُقِرَ اطاراً لمناقشة الفرص والتحديات بالنسبة لهذه الوسيلة الجديدة وذلك لكي نوفر المنافع الفضائية لكل الناس. وقد اشترك في هذا المؤتمر ٧٠٠ شخص بما في ذلك ٤٠ منظمة دولية من ١٥ دولة.

الفعالية والكفاءة من حيث التكاليف بالنسبة لكل الخدمات وذلك في اطار تشاطر الوقت.

وثمة برنامج للتطبيقات الفضائية للإيسرو أيضاً هو النظم الفضائية المتعلقة بالتطبيق من بعد وهذا قد تم توسيعه في السنة الماضية. وهذا النظام قد تم استخدامه بفعالية وذلك في اطار عملية الإغاثة التي حدثت في جزر أندامان ونيكوبار.

السيد الرئيس، ان التعاون الدولي حينما ينفذ كعنصر من عناصر البرنامج الفضائي الهندي لاستخدام الفضاء وارتياحه من أجل الأغراض السلمية، هذا قد تم دعمه منذ التقينا في الماضي [؟.....؟] حيث انه قد تم التوقيع على مذكرة مع ايطاليا للتفاهم ومع فنزويلا ومع الاتحاد الروسي. والهند قد جددت اتفاقها مع الاتحاد الروسي لمدة عشر سنوات أخرى. كما إن هناك تفاهم من أجل التعاون في اطار النظام البرونو الروسي.

ومركز العلم والتكنولوجيا لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ منضم إلى الأمم المتحدة والذي يتم تشغيله في الهند ما زال يحرز تقدماً طيباً. والمركز حتى الآن قد اضطلع ببرامج في الدراسات العليا وذلك لمدة تسعة أشهر وهذا اضافة إلى أنه قد نظّم عدداً من الدورات القصيرة والندوات العملية القصيرة. و٢٦ عالماً من البلدان النامية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ و١٦ بلداً من خارج المنطقة قد اشتركوا حتى الآن في هذا البرنامج أو الأنشطة التربوية والتعليمية للمركز واستفادوا من هذا.

والمؤتمر الهندي بشأن تطبيق علوم الفضاء والتجارة قد تم عقده في بنغالور في ٢٠٠٢. والهدف من المؤتمر هو دعم وتوسيع نطاق التعاون بين الهند والولايات المتحدة حيث ان حوالي ٥٥٠ وفداً قد اشتركوا في المؤتمر.

وهناك لجنة استشارية بشأن برامج التطبيق الفضائي الاقليمية قد عقدت في بنغالور في تشرين الأول/أكتوبر

الهند ترى أن الأمم المتحدة أو أي مكتب فيها بقبول دورها الاستشاري، هذا غير مناسب على الإطلاق ولا يتفق مع المهمة الأساسية لهذه المنظمة الدولية.

السيد الرئيس، حينما التقينا في المرة الماضية أعلننا عن مبادرة تم الاضطلاع بها من جانب منظمة البحوث الهندية من أجل بناء القدرات في مجال قانون الفضاء الدولي. ونحن نواصل دعم هذه المبادرة ونحن في المعهد نقدم فرصة لبعض الطلبة للحضور والاشتراك في المسابقات التي تعقد، كمسابقة تعقد في سيدني. ومؤتمر القانون الدولي الذي عقد في نيودلهي في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ تحت رعاية الجمعية الهندية للقانون الدولي، قد خصصت يوماً لقانون الفضاء الخارجي. ونحن في المعهد نؤيد اشتراك تكنولوجيا الفضاء الهندية في هذا المضمار بما يجمع الدوائر العلمية في مكان واحد. والكثير من الكبار الذي اشتركوا، بما في ذلك الرئيس الحالي للجنة الفرعية القانونية. لكم الشكر يا سيادة الرئيس على اشتراككم هذا.

والإعداد لمؤتمر قانون الفضاء لعام ٢٠٠٥ الذي يعقد في بنغالور في ٢٦ و ٢٩ حزيران/يونيه، هذه الإعدادات دخلت المراحل النهائية وهذا المؤتمر سوف يوفر منافع الفضاء لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ. وهذا سوف يشترك في تنظيمه الـ IISL والإيسرو والجمعية الملاحية الهندية. وهذه الجمعية وجمعية البحوث الفضائية الهندية سوف تشتركان في تنظيم أو استضافة هذا المؤتمر. ونيابة عن [؟.....؟] والمنظمين فاني أدعوكم جميعاً إلى الاشتراك.

السيد الرئيس، اننا نود أن نؤكد على التزام الهند باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية بما يعود بالخير على البشرية. ونحن نؤيد تطوير وتطوير دور قانون الفضاء من أجل استخدام الفضاء وارتياحه من أجل أن توفر المنافع لكل البلدان ولا سيما البلدان النامية.

سيادة الرئيس، الوفد الهندي يرى أن تطوير قانون الفضاء أمر حاسم بالنسبة لمسألة تنظيم الفضاء بشكل طيب ومنظم من أجل الأغراض السلمية. وهذه اللجنة الفرعية قد صاغت وبنجاح عدداً من المعاهدات بشأن المسائل المتعلقة بالفضاء الخارجي ودور هذه المعاهدات في الاضطلاع بالأنشطة الفضائية وتوسيع نطاقها لا يحتاج مني إلى تأكيد. ولقد أولينا أهمية كبرى للدور الهام الذي تضطلع به اللجنة القانونية في الماضي وسوف تفعله أيضاً في المستقبل. ونحن نؤكد مرة أخرى على أن معاهدات الأمم المتحدة الخمس والتي تم التوصل إليها بتوافق الآراء والتي قبلها عدد كبير من الوفود هي بمثابة الحجر الزاوية لقانون الفضاء الخارجي، وإن استعراض وضع وتطبيق هذه المعاهدات الخمس للأمم المتحدة بشأن الفضاء الخارجي هو موضوع غاية في الأهمية وينبغي أن نشجعه ونشجع الدول أن تنضم إلى هذه المعاهدات.

ووفد الهند يرى أن GSO هو جزء من الفضاء الخارجي ومن ثم تنظمه معاهدات الفضاء الخارجي. وإن مناقشتنا لهذا الموضوع بشكل مستمر وكذلك الموضوع الخاص بتعريف الفضاء الخارجي وتحديد معالمه كل هذا أمر أساسي من أجل التوصل إلى تفاهم مشترك في هذا المضمار. ومن ثم فإن وفدنا تابع بشغف مناقشة الاتفاقية الخاصة باهتمام المصالح الدولية في المعدات المستحركة والبروتوكول الخاص بالملكات الفضائية وذلك من [؟.....؟] المواضيع. كما اننا قد اشتركتنا أيضاً في كل المحافل الدولية التي تناولت هذه الصكوك القانونية السالفة الذكر. ونحن مقتنعون بأن البروتوكول المقترح لا يفتح امكانيات التصارع مع معاهدات الفضاء ولكنه قد يؤدي إلى الإضرار بالمصالح الوطنية. وفي حين أننا نسجل تقديرنا العميق للاهتمام والجهود التي تبذل من جانب مقدمي هذا الاقتراح، فإننا نرى أن المناقشة في هذه الدورة سوف تتركز على حسم عدد من المسائل والموضوعات. إضافة إلى أن

جامعة جورج تاون في واشنطن دي. سي. أيضا قد فازوا. كذلك هناك فريق من الهند قد فاز بجائزة.

وفي فانكوفر كان هناك معرض [؟.....؟] [؟.....؟] وهذه جائزة مقدمة من اليابان وتعطى لصغار المؤلفين الذين لم يقدموا إلا خمسة بحوث في الحلقات. وقد تم عرض ثمانية بحوث بشأن [؟.....؟] هذا الدرغ الذي تبلغ قيمته النقدية ٥٠٠ يورو.

وتم اصدار كتيب عام ٢٠٠٣ من جانب الهيئة الأمريكية للملاحة هذا اضافة إلى المؤتمر الذي عقد في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ والذي تم [؟.....؟] أيضا.

وكما أوضحت السيدة ممثلة الهند للتو، فإن المعهد يسعه أن يعلن عن مؤتمر ثالث سوف يعقد في بنغالور بالهند وذلك في ٢٦ و ٢٩ حزيران/يونيه المقبل. وهذا المؤتمر يشترك في تنظيمه منظمة البحوث الهندية الفضائية وكذلك منظمة الملاحة الهندية.

والهدف من هذا المؤتمر هو جمع متخصصين في قانون الفضاء في منطقة بعينها وذلك لمناقشة موضوعات تم هذه المنطقة، وما يسمح للأطراف المهتمة بأن يلتقوا معا ويلتقوا بالخبراء من العالم قاطبة وينهضوا بالتفاهم والتعاون المتبادل بما يعود بالخير على كل الأطراف.

وهناك موضوعات مختلفة سوف يتم طرحها على بساط البحث في هذا المؤتمر بما في ذلك الآثار القانونية [؟.....؟] للقمر والجوانب القانونية لعملية الاطلاق من السطح والاستشعار عن بعد ونظام [؟.....؟] وعملية التعليم من بعد والتطبيب من بعد وادارة الكوارث وتدبرها والتشريعات الوطنية وذلك لوضع اطار أساسي. وسوف على أي حال نصدر برنامجا لهذا المؤتمر على موقع الويب.

وأود أن أعلن أيضا في هذه المناسبة أنه توضع الخطط وذلك لتنظيم المؤتمر الرابع في بانكوك وذلك في

ووفد الهند أيضا يرحب باحترام سيادة كل دولة للجوء إلى الفضاء وتكون هناك فرصة لاستخدام الفضاء لدعم برامج التنمية. ان الموضوع الخاص بالملتمكات الفضائية وفرصة كل الدول للوصول إلى الفضاء وعدم حرمانها من ذلك هو أمر أساسي وأمر ضروري بالنسبة لنا جميعا. وينبغي أن نحرص عليه حتى ننهض معا. ووفد الهند يعرب عن ثقته في أن اللجنة الفرعية القانونية هذه سوف تسهم اسهاما كبيرا في تحقيق هذا الهدف المنشود.

وأشكركم، يا سيادة الرئيس.

**الرئيس:** شكرا للسيدة ممثلة الهند وأود أن أهنئك على هذا البيان الزاخر بالمعلومات وأشكرك على الكلمات الطيبة التي تفوهت بها.

أحيل الكلمة الآن إلى المتحدث التالي في القائمة ممثل المعهد الدولي لقانون الفضاء. لك الكلمة.

**السيدة ت. ماسون-زوان.**(المعهد الدولي لقانون الفضاء): السيد الرئيس، أيها السيدات والسادة، انه يسعدنا في هذا المعهد أن نضع مرة أخرى تقديم تقرير مقتضب عن أنشطتنا.

ونحن قد عقدنا في عام ٢٠٠٤ الحلقة السنوية في كندا في تشرين الأول/أكتوبر الماضي، وقد تم عقد خمسة اجتماعات بشأن الموضوعات المختلفة التي تتعلق بالفضاء وعدد من الأوراق قد تم تقديمه في هذه المناسبة. وفي هذه الحلقة فإنه قد تم تنظيم اجتماع خاص استضافته اللجنة الأوروبية بشأن البرامج الأوروبية وتقديم المحامين. وقد تم عقد فريق للدراسة وتم عرض الغاليليو وال GMES والبرامج الأوروبية بشأن استكشاف الفضاء.

وفي حلقة فانكوفر عقدت مسابقة معروفة والمتسابقون من أوروبا ومن أمريكا الشمالية وآسيا والمحيط الهادئ قد تنافسوا في هذه المنافسة. وجامعة لايدن من هولندا في أوروبا هي التي حصلت على الجائزة وفريق من

وهل هناك راغب في الكلام في اطار التبادل العام  
للآراء؟

لا. وبهذا سوف نواصل دراستنا للبند ٣، التبادل  
العام للآراء، عصر اليوم.

أصحاب السعادة، أخبركم أنني قد تلقيت طلبا من  
مدير مكتب شؤون الفضاء وذلك بإتاحة الفرصة لكي  
يتقدم هو ببيان مقتضب إلى اللجنة الفرعية وذلك في الوقت  
المتبقي لاجتماعنا صباح اليوم.

ولذا، إذا لم تكن هناك اعتراضات، فسأحيل  
الكلمة إلى السيد المدير لمكتب شؤون الفضاء الخارجي.  
ونياية عن اللجنة الفرعية القانونية أدعوه إلى تقديم بيانه  
هذا.

بما أنه ليس هناك اعتراض، فإننا سوف نمضي على  
هذا النحو وأعطي الكلمة للسيد سيرجو كاماتشو-لارا،  
مدير المكتب.

**السيد سيرجو كاماتشو-لارا** (مدير مكتب  
شؤون الفضاء الخارجي): أشكرك جزيل الشكر يا سيادة  
الرئيس. السيد الرئيس، السادة أعضاء الوفود، أنا ممتن  
لإتاحة الفرصة للتوجه بالحديث إلى اللجنة الفرعية القانونية  
صباح اليوم وذلك لكي أستعرض معك بإيجاز عمل مكتب  
شؤون الفضاء الخارجي المتعلق بقانون الفضاء الخارجي  
وذلك في السنة الماضية، وأتطرق أيضا إلى الخطط المقبلة.

ويسعدني أن أراكم مرة أخرى تترأسون هذه  
اللجنة الفرعية وأؤكد لكم أن الأمانة لن تألو جهدا في  
الاضطلاع بالمهام التي هي ملقاة عليكم.

ومن بين الأنشطة الهامة التي اضطلع بها المكتب في  
السنة الماضية اشتراكه في تنفيذ طلب الجمعية العامة في  
قرارها ١١٦/٥٩ بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر  
٢٠٠٤، حيث ان الأمين العام قد أرسل إلى وزراء خارجية

صيف ٢٠٠٦ وذلك بالتعاون مع الوزارة ومع جامعة  
[؟.....؟].

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ فإن المعهد  
سوف يعد أول ندوة بشأن مؤتمر الملاححة الفضائية الذي  
سوف يعقد في فوكوكا باليابان من ١٧ إلى ٢١ تشرين  
الأول/أكتوبر. والموضوعات قد تم طرحها من جانب زميلي  
الذي مُثّل وعلى أي حال لن أخوض في هذه المسألة. وأود  
أن أوضح في هذه المناسبة فإن ندوة مائدة مستديرة قد تم  
تنظيمها من جانب الأكاديمية العالمية للملاحين سوف يتم  
تنظيمها.

وفي فوكوكا، اليابان، فإن المسابقة التي سلف  
ذكرها سوف يتم عقدها وسوف يسعدنا أنه سيكون هناك  
ثلاثة قضاة من محكمة العدل الدولية وذلك للحكم في هذه  
المسابقة، والمسابقات الإقليمية التي تعقد أيضا في آسيا  
والحيط الهادئ وفي أوروبا وفي أمريكا الشمالية.

وعصر اليوم، وكما أعلن الرئيس، فإن المعهد  
والمركز الأوروبي لقانون الفضاء سوف ينظما ندوة عن  
موضوع التطورات الأخيرة في الاستشعار عن بعد  
واستصواب استعراض مبادئ الأمم المتحدة [؟.....؟]  
١٩٨٦ المتعلقة بالاستشعار عن بعد من الفضاء الخارجي.  
ونأمل أن تتمكنوا جميعا من حضور هذه الندوة حيث ان  
متحدثين من أوروبا وأمريكا الشمالية وآسيا سوف  
يعرضون آرائهم بشأن هذه الجوانب ويسعدنا أن الرئيس  
السابق، السيد يانكوفيتش قد وافق على ترؤس هذا  
الاجتماع مرة.

وبعد هذا الاجتماع سندعوكم إلى حفل استقبال  
وذلك هنا.

وأشكركم على حسن الاستماع والانتباه.

**الرئيس:** شكرا جزيلًا للسيدة ممثلة المعهد الدولي  
لقانون الفضاء.



الأوروبية للفضاء قد وفّرت معلومات وفقا لمعاهدات الأمم المتحدة بشأن الفضاء الخارجي.

ووثائق التسجيل و [؟.....؟] الكترونيًا للأجسام التي تم إطلاقها على أي حال موجودة في الموقع الإلكتروني للمكتب.

والمكتب واصل مسؤوليات أخرى أوكلت إلى الأمين العام في إطار النظام القانوني الذي يحكم وينظم الأنشطة في الفضاء الخارجي. بما في ذلك إشاعة المعلومات التي توفرها الدول الأعضاء. بموجب المادة الحادية عشرة من معاهدة عام ١٩٦٧ حول الفضاء الخارجي.

ولعلكم تذكرون أن المكتب في عام ٢٠٠٢ إلى جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية وسائر وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية شارك في الإشراف وفي رعاية ما سُمي بخطة الطوارئ المشتركة الخاصة بالإشعاعات التي تعتمد عليها المنظمات الدولية. وهذه الخطة المشتركة تسرد الترتيبات التنسيقية والتي تتعلق بكل من هذه المنظمات الدولية المختصة عند الإعداد للحوادث النووية والاستجابة لها وكذلك عند التحضير للطوارئ الإشعاعية والاستجابة لها. ودور المكتب وتنسيقه مع الوكالات الأخرى كلها يندرج في سياق الفئة الخاصة من الطوارئ الإشعاعية أي إمكانية عودة جسم فضائي أو عودة هذا الجسم فعلا لو كان حاملا عليه مصادر طاقة نووية. وفي هذا المضمار، فإن المكتب سيشارك في الجلسة الثالثة لممثلي الهيئات المختصة الوطنية التي تحدد بموجب اتفاقيات الإخطار المبكر والإشعار المبكر والمساعدة. وهذه جلسة واجتماع سيعقد في الوكالة الدولية للطاقة الذرية بين ١٢ و ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ وهذا الاجتماع سيتم تعزيزه وتيسيره ودعم التعاون المطلوب لتحسين الترتيبات المعمول بها في إطار هذا التأهب الدولية للطوارئ النووية والإشعاعية والاستجابة لها.

الدول التي لم تصبح أطرافاً في المعاهدة التي تنظم استخدام الفضاء الخارجي، أرسل اليهم الخطاب النموذجي الذي وافقت عليه هذه اللجنة وذلك للتشجيع في الاشتراك في هذه المعاهدات. ويسعدني أن أحيركم بأن هذه الخطابات قد تم إرسالها في ٢ كانون الثاني/يناير هذا العام، وأنه كان هناك إشارات إيجابية ظهرت بالفعل نتيجة لهذه المبادرة، وهي مبادرة يبدو أن قد حفزت اهتماما جديدا بالمعاهدات التي تنظم الفضاء الخارجي.

وخطابات شبيهة أيضا قد تم إرسالها في الفترة الأخيرة وذلك للمنظمات الحكومية الدولية واننا نتطلع إلى تقويم استجابة هذه المنظمات الدولية والدول الأعضاء أيضا.

وبهذا أقدم لكم تقريرا عن أبرز الأنشطة التي اضطلعنا بها في العام الماضي.

في ٢٠٠٤، فإن المكتب واصل الاضطلاع بمسؤولياته الملقاة على عاتقه. وبالنسبة لاتفاقية ١٩٧٦ بشأن تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي وقرار الجمعية العامة ١٧/٢١ في الدورة ١٦ (باء) بتاريخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١، فإن المكتب قد واصل الحفاظ على سجل الأمم المتحدة بالنسبة للأجسام التي تم إطلاقها في الفضاء الخارجي. والمعلومات التي تم تلقيها وفقا لهذا السجل أو لاتفاقية التسجيل وقرار الجمعية العامة ١٧٢١ في الدورة السادسة عشرة، هذا قد تم تعميمه على الدول الأعضاء ويمكن أن تجدوه في الوثائق ST/SG/SER.E/1-467 وكذلك A/AC.105/INF.1 حتى 411.

وفي السنة الماضية فإن كل من فرنسا وألمانيا واليونان والهند ونيجيريا والاتحاد الروسي وتركيا وأوكرانيا والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية والوكالة

أما بالنسبة لقائمة المنشورات التي صدرت في العام المنصرم، المكتب ينشر معالم الفضاء في عام ٢٠٠٤ وهذه المنشورات تتضمن قسما عن التعاون الدولي وعن قانون الفضاء. وتصدر المنشورات بالتعاون مع كوسبار واتحاد الملاحة الدولي والمعهد الدولي لقانون الفضاء، وIAF وIISL، على التوالي. ثم صدرت الخلاصة التحليلية لردود الدول الأعضاء على الاستبيان حول القضايا القانونية الممكنة المتصلة بالأجسام الفضائية الجوية. وقد استحدث هذا التلخيص ليشمل ردود الدول الأعضاء التي تم تلقيها بعد ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. ثم هناك منشور فرص التعليم في مجال قانون الفضاء وهذا على شكل دليل للمؤسسات التي تدرس القانون في هذا المجال.

واستجابة لتوصيات اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثانية والأربعين في عام ٢٠٠٣، فإن المكتب دعا عددا من المؤسسات إلى توفير معلومات عن برامجها في مجال القانون الفضائي. وتعلمون أن المكتب جمع دليلا بالفرص التعليمية الخاصة بقانون الفضاء على أساس هذه المعلومات. والدليل هذا استحدث واستكمل بالمعلومات الأحدث خلال عام ٢٠٠٤ وسيعمم عليكم في شكل ورقة قاعة المؤتمر CRP.4. والدليل أيضا سيكون متاحا على موقع شبكة المكتب.

وهذا العام تلقى المكتب أيضا معلومات من ثماني مؤسسات جديدة من الأرجنتين وأستراليا وبلغاريا والهند وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية. وهذا الدليل ترد فيه قائمة بأربعين مؤسسة أو معهد من ثلاثة وعشرين بلدا.

وأخيرا في قائمة منشوراتنا يرد الآتي: مداورات ورشة عمل مشتركة تمت بين البرازيل والأمم المتحدة حول قانون الفضاء وعنوانها "إشاعة أو نشر وتطوير قانون الفضاء الوطني والدولي: منظور أمريكا اللاتينية والكاريبي" وهذه ورشة عمل استضافتها وكالة الفضاء البرازيلية وجمعية

في العام الماضي، حضرة الرئيس، فرغ المكتب ببذل جهودا لتعزيز ونشر المعلومات الخاصة بقانون الفضاء. وظل المكتب يصدر عددا من الوثائق والمنشورات السنوية حول قانون الفضاء وإليكم الآن قائمة بالمنشورات التي صدرت في العام المنصرم.

الوضع الحالي للتوقيعات والتصديقات والانضمامات إلى مختلف الترتيبات والاتفاقات الدولية المتعددة الأطراف المتصلة بأنشطة في الفضاء الخارجي وهذا تقرير صدر على أساس المعلومات التي جاءت إلى المكتب من جانب ودعاء لهذه الاتفاقات ويظهر هذا التقرير في داخل إحدى المنشورات المعتمدة وعنوانها معاهدات الأمم المتحدة ومبادئ الفضاء الخارجي وآخر تقرير أدخل في هذه النشرة وارد في الوثيقة SC/SPACE/11/Add.1/Rev.2 وآخر المعلومات الواردة فيه حديثة إلى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

وكما تلاحظون من آخر وأحدث منشور فإن عددا من الدول الأعضاء قد صدق على المعاهدات الخاصة بالأنشطة في الفضاء الخارجي أو وقع عليها وذلك خلال العام المنصرم. أما بالنسبة لمعاهدات الأمم المتحدة الخمسة حول الفضاء الخارجي فإن بلجيكا قد صادقت على الإتفاقيات الخاصة بالقمر.

وأما بالنسبة للاتفاقات الأخرى فإن أذربيجان صادقت على الاتفاق الخاص بإنشاء نظام دولي اسمه "انترسبوتنيك" وتنظيم الاتصالات الفضائية واليونان صادقت على اتفاقية إنشاء وكالة الفضاء الأوروبية وبذلك أصبحت الدولة العضوة السادسة عشرة في وكالة الفضاء الأوروبية. ثمانيون لليونان إذاً.

وأخيرا لكسمبرغ أصبح مؤجرا من الأطراف الموقعة على وكالة الفضاء الأوروبية. وأنتهز هذه الفرصة لأهنئ كل هذه الدول.

لإيجاد معلومات وقرت للأمم المتحدة من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وفقاً لاتفاقية تسجيل الأجسام التي أطلقت في الفضاء الخارجي وكذلك قرار الجمعية العامة ٢١/١٧ (باء)، للدورة السادسة عشرة.

والفهرس أيضا يسمح للمستخدمين بأن يستندوا إلى نسخة الكترونية لوثائق التسجيل الخاصة بهذه الأجسام كما صدرت من الأمم المتحدة.

أما المعلومات الجديدة الخاصة بقانون الفضاء فهي على شكل منشور الكتروني يتضمن معلومات حول المسائل المتصلة بهذا القانون كما نشرها المكتب مع تراكم المعلومات الجديدة. وهذه مبادرة بدأها المكتب في العام الماضي ووصل الآن إلى طبعته الثالثة. وتذكرون ربما أن هذه المنشور يركز على أنشطة اللجنة واللجنة الفرعية القانونية والمكتب نفسه فيما يتصل بقانون الفضاء. ومحتوى هذه النشرة الجديد، كل جديد في قانون الفضاء، يستهدف توفير معلومات سريعة عن تطورات قانون الفضاء أمام جمهور واسع بما في ذلك جمهور صانعي القرارات والسياسات والمدرسين وطلاب قانون الفضاء وكذلك ممارسي قانون الفضاء. وهذه النشرة عن كل جديد في قانون الفضاء متاحة مجاناً لأي شخص يُعرب عن اهتمامه بتلقي نسخة عنها. وهناك حالياً ٣٠٠ مشترك في هذا المنشور، وبغية الإبقاء على قائمة بأحدث المشتركين وعناوينهم، فإن جميع الأشخاص المهتمين بالاشتراك في هذه القائمة يشجعون على التقدم واستكمال استمارة تسجيل. ونسخة عن أحدث طبعة لهذا المنشور متاحة هنا على الطاولة في آخر القاعة.

والمكتب يعتبر أن هذا المنشور أداة مفيدة لتوزيع أي معلومات جديدة حديثة عن قانون الفضاء خاصة في سياق اللجنة الفرعية القانونية والأمم المتحدة.

بالنسبة لبناء القدرات في قانون الفضاء، ففي العام الماضي ظل المكتب يروج لفهم وقبول وتنفيذ المعاهدات

الفضاء والملاحة الفضائية البرازيلية وحكومة البرازيل بين ٢٢ و٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ في ريو دي جانيرو. ويعمد المكتب حالياً إلى وضع اللمسات الأخيرة على هذه المداولات ويتوقع إتاحتها إلكترونياً وفي نسخة مطبوعة إلى جميع الوفود خلال دورتك القادمة في حزيران/يونيه. والنسخة المطبوعة ستضمن كل المقالات والأوراق التي عُرضت على المكتب قبل انعقاد ورشة العمل أم حال انتهائها. وأما كامل مداولات ورشة العمل بما في ذلك العروض التي تمت على شكل باور بوينت فستكون متاحة من على قرص سي دي روم (قرص مضغوط) على شكل PDF. وأما المداولات الكاملة فستكون متاحة أيضاً على الموقع الشبكي للمكتب.

أما بالنسبة لهذا الموقع الشبكي الذي أشرت إليه، موقع المكتب، فسيعمد في مستقبل قريب إلى الاستناد إلى نظام جديد. وفي إطار هذا الانتقال إلى النظام الجديد سيستعرض المكتب كل قسم قانون الفضاء لكي يتبين المجالات التي يمكن فيها زيادة هذه الخدمات فعالية واستساغة. ونحن سنرحب بأي أفكار تقدمونها كوفود حول طريقة تحسين هذه الخدمة.

ولعلكم يهمكم أن تعرفوا أنه إضافة إلى نصوص معاهدات الفضاء الخارجية وقوانين وتنظيمات الفضاء الوطنية فإن الوثائق المتصلة باللجنة ووثائق اللجنة الفرعية القانونية ومداولاتها حول ورشات عمل الأمم المتحدة حول قانون الفضاء، فإن جميع قرارات الجمعية العامة ابتداءً من عام ١٩٥٨ فصاعداً الخاصة بالفضاء الخارجي أصبح الآن متاحاً على الموقع الشبكي للمكتب في جميع اللغات الرسمية.

وعلى الموقع الشبكي أيضاً فهرس مباشر لجميع الأجسام التي أطلقت في الفضاء الخارجي. وهذا الفهرس هو بمثابة قاعدة بيانات معلوماتية يمكن البحث عنها عند تقصي أي جسم أطلق في مدار أرضي أو فوق ذلك وذلك منذ عام ١٩٥٧. وهذا الفهرس يوفر وسيلة سريعة وكفؤة

وهناك تقرير مفصّل يتضمن الملاحظات والاستنتاجات أقر خلال ورشة العمل وستجدونه في الوثيقة A/AC.105/847.

وأعرب هنا في هذه المناسبة عن خالص شكري لحكومة البرازيل وللجمعية الوطنية البرازيلية لقانون ملاحه الفضاء والقانون الفضائي على دعمهم في توفير عدد من الخبراء ليشاركوا في ورشة العمل وتنظيمهم للمناسبات الخاصة التي خصصت للمشاركين، بالإضافة إلى توفيرهم مرافق اجتماعات ممتازة خاصة بالنسبة لبعض مشاركي الدول النامية.

وفي عام ٢٠٠٤ ظل المكتب يطالب بتقديم المشورة حول كل المسائل القانونية ومسائل قانون الفضاء الدولي المتصلة بالأنشطة في الفضاء الخارجي. والمكتب اضطلع بهذا الدور في حدود إمكاناته طبعاً وذلك استجابة لعدد من الطلبات والاستفسارات الموجهة إليه. وظل المكتب أيضاً يقدم عروضاً حول قانون الفضاء وعمل لجنة الفضاء الخارجي ولجنتيها الفرعيتين وذلك لمجموعات كانت تزور مركز فيينا الدولي من داخل البلد المضيف أو خارجه، كما أنه قدّم عروضاً أمام اجتماعات نظّمت إما على يد منظمات الأمم المتحدة أم خارج الأمم المتحدة.

ويسعدني أن أبلغكم بأنه في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وقّع كل من المكتب ومعهد قانون الفضاء والجو التابع لجامعة كولن في ألمانيا على مذكرة تفاهم وافق فيها على التشارك في التعاون من أجل النهوض بقانون الفضاء وبناء القدرات في هذا المجال بأنشطة تعود بفائدة متبادلة عليهما، وذلك في حدود إمكانات كل من المنظمين.

أما بالنسبة للأنشطة المخطط لها لعام ٢٠٠٥، فإضافة إلى مهامها العادية وفي حدود مواردنا البشرية والمالية المتاحة، فإن المكتب يأمل في أن يواصل توسيع

ومبادئ الأمم المتحدة الخاصة بالفضاء الخارجي ويدعم تبادل المعلومات حول قوانين وسياسات الفضاء الوطنية.

وأود أن أبلغكم بأن المكتب نظّم في عام ٢٠٠٤ ثالث ورشة عمل للأمم المتحدة تستهدف بناء القدرات في قانون الفضاء. وكانت هذه ورشة العمل التي أشرت إليها سابقاً في البرازيل. وعنوان هذه الورشة كان "إشاعة وتطوير قانون الفضاء الوطني والدولي من منظور أمريكا اللاتينية والكاريبية" والورشة هذه عقدت في ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٢ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ونظّمها كل من الجمعية البرازيلية لقانون الملاحه الفضائية والقانون الفضائي وكذلك حكومة البرازيل، وشارك فيها نحو ٧٥ مشاركاً من الدول الثماني عشرة التالية وهي: توغو وبرمودا والأرجنتين والبرازيل وكندا وشيلي وكولومبيا والجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وغيانا واليابان والمكسيك وهولندا وبيرو وأوكرانيا والولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي وفنزويلا. وكان المشاركون من ذوي المناصب في الإدارات الحكومية أم وكالات فضائية أم منظمات دولية وكذلك جامعات ومؤسسات بحث وقطاع خاص. وتم دعوة بعض المحاضرين من دول صناعية ونامية وقدم هؤلاء ثلاثين عرضاً أو مقالا.

وورشة العمل بحثت التطوير الحالي والمقبل لقانون الفضاء الوطني والدولي بالإضافة إلى عدد من المسائل الخاصة والهامة جدا بالنسبة لأمريكا اللاتينية والكاريبية. وفضلاً عن ذلك، فإن المشاركين من دول المنطقة قدّموا معلومات عن مساهمهم الوطنية التي تقوم بأنشطة فضائية وبحثوا سبل ووسائل بناء القدرات والتدريس في قانون الفضاء.

أما الجلسة الأخيرة، فقد خصصت لوضع اللمسات الأخيرة على الملاحظات والتوصيات والاستنتاجات الصادرة عن ورشة العمل.

وأما بالنسبة للترويج لتطبيق القانون الدولي وتوفير المساعدة الفنية لمساعدة الحكومات على الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات الفضاء الخارجي، فإن المكتب سيظل يقدم مساعده ومعلوماته إلى الدول الأعضاء عند الطلب وفي حدود الموارد المتاحة.

حضرة الرئيس، وحضرات المندوبين، لعلكم تعلمون في ضوء الموارد المحدودة جدا المتاحة لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، فإن النجاح في تنفيذ مثل هذه الأنشطة الخاصة ببناء القدرات يتوقف على دعم الدول الأعضاء ومؤسساتها. ونحن ممتنون جدا لجميع الحكومات المضيفة لورشات العمل التي تحمّلت تكاليف أي تنظيم محلي وقدمت الدعم لإيواء واستضافة بعض المشاركين من الدول النامية وذلك منذ أن بدأ المكتب ينظم ورشات عمل حول قانون الفضاء في عام ٢٠٠٢. وهناك دول أعضاء أخرى ومؤسسات فضائية تابعة لها بالإضافة إلى منظمات اقليمية ودولية ظلت أيضا تقدم الرعاية لبعض الخبراء في الإدلاء ببياناتهم ومقالاتهم والمساهمة في المناقشات خلال ورشات العمل. وتكملة لهذا الدعم فإن المكتب قدم من ميزانيته العادية أموالا لرعاية سفر ونفقات إعاشة عدد محدود من المشاركين من الدول النامية والدول ذات الاقتصاد الانتقالي.

وأدعو الآن الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية إلى التفكير في المشاركة في رعاية بعض ورشات العمل وخاصة أنشطة المتابعة الخاصة بها وذلك تحسينا لوقوع أنشطة بناء القدرات هذه. وصحيح أن الكثير سيتحقق على أساس بذل الجهود المثلى من أجل وضع منهاج تعليمي نموذجي لدورة تدريبية تخص قانون الفضاء وكذلك توفير الدعم للدول المهتمة في تطوير سياسات وقوانين فضائية وطنية. ورغم ذلك أقول فإن التبرعات النقدية والعينية ستكون مطلوبة لفائدة الدول النامية من خلال هذه الأنشطة، بيد أننا نعرف أن الاهتمام الذي تثيره

جهوده لبناء القدرات في قانون الفضاء والترويج لتطبيق قانون الفضاء.

وإلى جانب حكومة نيجيريا سننظم رابع ورشة عمل للأمم المتحدة حول قانون الفضاء وستعقد في أبوجا، نيجيريا، بين ١٤ و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. والأهداف الرئيسية للورشة هي بناء القدرات في مجال قانون الفضاء في أفريقيا. وسيتم التركيز أساسا على الآتي: تحسين فهم النظام القانوني الدولي المعمول به حاليا في مجال الفضاء الخارجي وكذلك تطوير القوانين الفضائية الوطنية والسياسات الفضائية الوطنية وتحسين وتعزيز تدريس قانون الفضاء في المؤسسات الوطنية.

وستتناول الورشة أيضا مواضيع أخرى تم المنطقة حصيصا. وأي معلومات إضافية عن ورشة العمل بما في ذلك تقديم طلبات المشاركة فيها ستوضع على الموقع الشبكي للمكتب حال انتهاء الترتيبات لها.

وإضافة إلى ورشة العمل هذه، فإن المكتب سيتخذ الخطوات الأولى من أجل وضع منهاج دراسي نموذجي يخص دورة تدريبية قصيرة المدة تتعلق بقانون الفضاء. وهذا أمر أوصت به لجنة الفضاء الخارجي الجمعية العامة في خطة العمل التي قدمتها إليها في تقريرها عن استعراض تنفيذ توصيات مؤتمر اليونسبيس الثالث. وقد صادقت الجمعية العامة على ذلك في القرار ٥٩/٢.

ملاحظة عامة الآن: سيظل المكتب يستكشف مختلف الآليات التي تضمن وصول المعلومات الخاصة بقانون الفضاء إلى أوسع جمهور ممكن بما في ذلك التعاون حيثما أمكن مع المؤسسات المختلفة الوطنية المعنية بقانون الفضاء بغية استحداث وإتاحة عدد من الوثائق والمواد والمصادر التعليمية التي تفيده المسؤولين الحكوميين والجامعيين أيضا، خاصة من الدول النامية.

أسماء ممثليها بعد، أطلب منها أن توجه رسالة رسمية ترد فيها أسماء ممثليها إلى الأمانة وذلك في أسرع ما يمكن لكي تدرج هذه الأسماء على قائمة المشاركين المؤقتة هذه.

حضرات المندوبين، ترفع هذه الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥

ورشات العمل هذه على صعيد صانعي السياسات مرتفع جدا.

وأود أن أحتتم بانتهاز هذه الفرصة لأؤكد مجددا على التزام المكتب بخدمة مصالح الدول الأعضاء في مجال قانون الفضاء وأدعو مجددا الأعضاء في هذه اللجنة الفرعية القانونية إلى بحث سبل تحسين المكتب لدوره في توفير الخدمات القانونية والوفاء باحتياجات الدول الأعضاء القادمة في مجال قانون الفضاء والتنظيمات الفضائية. وسيسعدنا أن نناقش مع ممثلي الدول الأعضاء أي آراء أو مقترحات قد يتقدمون بها في هذا المضمار.

شكرا جزيلًا حضرة الرئيس وحضرات المندوبين.

**الرئيس:** شكرا جزيلًا لمدير المكتب السيد كاماتشو-لارا على هذا البيان المنير. أظن أننا تعلمنا الكثير منه ولذا فإنني أتقدم إليك بجزيل الشكر.

حضرات المندوبين، لم يعد ثمة أي متحدثين على القائمة ولذا فإنني سأرفع هذه الجلسة عما قريب جدا.

ولكن قبل ذلك أود أن أذكركم ببرنامج عملنا عصر هذا اليوم. فسنتقي في تمام الثالثة ونتابع عندئذ بحثنا للبند ٣ من جدول الأعمال في اطار التبادل العام للآراء. ولو سمح لنا الوقت ببحث بند آخر، فسنبداً ببحث البند ٤، أي حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس الخاصة بالفضاء الخارجي وتطبيقها ثم أرفع جلسة اللجنة الفرعية لكي تنعقد الندوة المشتركة بين المؤسسة الدولية لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء.

أي تعليق على برنامج العمل المقترح هذا؟

لا، فيما يبدو.

معلومة أخيرة، أود أن أبلغ الوفود بأن قائمة المشاركين المؤقتة في هذه الدورة، دورة اللجنة الفرعية، ستوزع غدا. ولذا أطلب من جميع الوفود التي لم تسجل